

من وزيرة المالية

2026/01/06

إلى

1390

الموضوع: طلب توضيحات
المرجع: مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 06 أكتوبر 2025

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه الانتفاع بنظام تفضلي في مادة معالم التسجيل لتسجيل ثلاثة عقود شراء منابات على الشياح راجعة بالملكية للسيد والسيد والسيد وتعلق بعقار يتمثل في قطعة أرض فلاحية عدد 3 ذات صبغة صناعية كما تم التنصيب عليها بالرسم العقاري عدد تونس، وتم إبرام تلك العقود بتاريخ 23 جوان 2025 لفائدة شركة " وهي شركة مصدرة كلياً مختصة في صناعة الأسلاك الكهربائية وتصديرها، كما طلبتم توضيحات حول دفع معلوم انجرار الملكية المحدد ب 3%، أتشرف بأن أحيطكم علماً بما يلي:

(1) عملاً بأحكام العدد 7 من الفصل 25 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي، تسجل عقود وكتابات المؤسسات المصدرة كلياً مجاناً شريطة أن تكون متعلقة بنشاطها بالبلاد التونسية وخاضعة وجوباً لإجراء التسجيل.

وبالتالي وباعتبار أن شركة " هي شركة مصدرة كلياً وأن عملية شراء العقار المحرر في شأنها ثلاث عقود تتعلق بنشاطها الرئيسي المتمثل في صناعة الأسلاك الكهربائية وتصديرها فإن هذه العقود تنتفع بالإعفاء من معالم التسجيل المستوجبة وذلك شريطة الإدلاء بشهادة محيئة في إيداع التصريح بالاستثمار تثبت صفة التصدير الكلي للشركة، كما يستوجب أن يتم تضمين الثمن الجملي للعقار بجدول هيكلية الاستثمار والتمويل الوارد بشهادة إيداع التصريح بالاستثمار.

(2) يكون معلوم انجرار الملكية المنصوص عليه بالعدد 10 من الفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي مستوجباً في كل الحالات التي لا ينص فيها العقد على ما يفيد دفع معالم التسجيل المتعلقة بأخر نقل بمقابل أو بالوفاة، وبالتالي فإن معلوم انجرار الملكية يكون غير مستوجب على عقود البيع موضوع استشارتكم باعتبار أنها تضمنت مراجع تسجيل آخر عملية نقل بمقابل والمتمثلة في صورة الحال في مراجع التسجيل بالقباضة المالية بتاريخ 13 أكتوبر 1981 تحت عدد 317 مكرر.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدبر العام
للدراسات والتشريع الجبائي
إلى السيد المدير العام
للإدارة العامة للدراسات والتشريع الضريبي